

سواء الملك أو مجلس الوزراء وكلها هيئات تنفيذية ، فلا يمكن سوى إطلاق إلى السبب الأول لدلالته وقوته . بـ التفرد في التحديد الصريح للمرجعية في التشريع: حدد النظام الأساسي للحكم في مادته الأولى مصدر التشريع الأول في المملكة العربية السعودية وهما القرآن الكريم والسنّة المطهرة، وَلَوْ كُنْتَ فَظًا عَلَيْهِ الْقَالْبُ لَانْفَضَّوْا مِنْ حَوْلِكَ ، فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِشَارَهُمْ فِي الْأَمْرِ ، عَلَى التشاور . ينشأ مجلس الشورى ويمارس المهام المنوطة به، بكتاب ^٤ وسنة رسوله، و هو ما جاءت به المادة السابعة والستون من النظام نفسه حينما قررت : « تختص السلطة التنظيمية بوضع الأنظمة فيما يحقق المصلحة، أو يرفع المفسدة في شؤون الدولة، وتُمارس اختصاصاتها وفقاً لهذا النظام ونظمي مجلس الوزراء ومجلس الشورى. أما في الإسلام فالأساس الشرعي للشورى بصفتها ممارسة وكذا إعانة الحاكم على تطبيق شرعه تعالى، ولتحقيق غاليات عديدة منها: ١- تكرييم صفوة المجتمع من أهل العلم والفضل والدرالية بمشاركتهم في بناء الدولة وتسخير شؤونها. من خلال نصي المائتين الأولى والثانية من النظام الأساسي للحكم. التنفيذية والتنظيمية نجد في الأنماذج السعودية جهات أخرى يمكن لها المبادرة بالاقتراح ، إذ أن الأنظمة النافذة ، وذلك بإحالة المقترن إلى الوزارة التي يقع موضوع الاقتراح ضمن اختصاصها. ومن تلك المؤسسات الغرف التجارية الصناعية ممثلة في مجلس الغرف التجارية الصناعية ولجانه وجمعية كما أن حق اقتراح الأنظمة أو تعديلها لا يقتصر على أعضاء مجلس الوزراء،